

المرايا ما معكم هو انا معكم فلو كان معناه انا فهو اجواب **م** صلح الالمان
 ومع قوله وانا نحن مستمعون مور افصل او معال انه بدل لانهم قصدوا تفصيل
 في ذنبهم وكان في الكلام الاول نوع قصور عن ادايته اذ كان في الظاهر هو تفصيل
 المومنين في بعض الامور فاستأقوا العذر الى ذلك بانهم معطوفون كقولهم **م** صلح الالمان
 واهله وهم اربع قداميه من شطرا ذنبهم وندى ان بعد ان المراد باليد هنا
 بدلا لا اشتراك فانهم لم يعتبروا انه لا لكل في الخبر كاستي ان كسبتا ولا شيه
 في اشتغال اليد بالعضد ودرعها لا يراى باللسان المعنى المعقود وهو الابيضاح وهو وجود
 في انا نحن مستمعون سواء اجاز على التاكيد او على الاستئناف او على البدل اما على
 الاولين فظاهر واما على الثالث فليس في احوال المستدل له في حيث الابدالية
 فظهور الظاهر ذكر الالمان لتعومه **فان قيل** الالمان يجب ان يكون اوصاف من
 الميين وذا انا يكون بعد الالمان ولا اهام في انا معك **ج**حت بان فيه انصاحا
 باللسان الى الالمان المقدرى بنا على احتمال ان يوه ان معناه انا معك ظاهر كما
 ذكره في قوله تعالى الاعداء لعدا قومه هو **قوله** كما في جبهه في استدلله
 ان يكون المعطوف عليه مقولا لهم مع زياده ان يكون سائبا او اكيدا او بدلا او هي
 بتمه اجواب عن السؤال المبدية اذ جعل اسمينا فافوه ما بالكم ان صح الالمان
 معنا توافقون اهل الاسلام **قوله** بعيد مع الاستراك فيه ان اواجه الاستراك
 انا يكون لبعض ذوق العطف وهو الما ويردون بعض كما واما **قوله** مختصا
 حال خلوه الى شياطينهم سواء جعل العطف فيبيل ان ناني اعطك واكتفك كما هو
 الظاهر او من فيبيل اذ ارجع الالمان استنادت ورجحت اما على الاول فظاهر
 واما على الثاني فلان المعد بالمتد بالثني معد ذلك المسمى فيلزم ان المعد الاستدلال
 المعد بالقول المقيد بالكل ذلك **قوله** اذا شرطية الح حاصل السؤال ان
 تقدم الطرف بعد الاحصاص كما ذكره فيمكن اذ هنا ليست طيه بالشرطية
 وليس بعد اداه المنظر من طو العصر وحاصل اجواب ان اذا الشرطية
 ليست سببا ميا ايضا للطرف بل هي دعيتها الطرفية استعمل استعمال الشرط
 في افا ذنها بعلق سبب سبب صفتها تعويم للطرف لا فاده الاحصاص ولو سلم
 ان تعدتها انا هو لا سيما من معنى الشرط الذي لسحق البصر لا لتعدد الاحصاص

فلا تاتي

فلا تاتي ما ذكرنا من اسفا ده الاحصاص من التقديم لانه وعبارته في الشرح
 في هذا المعام اوضح من عبارته **هنا قوله** ولو سلم ان كونها شرطية غير طرفية
 وهو ما لا الذي يحتمل ان يعارضه ثلاثة اسما احدها الشرط كما هو مذهب طاعة
 والساني الانتداع على ان يكون العائد مجرد وفاقى فالواقفة والمالك فالواقفة
 الاحير بدلا له المعنى والظاهر ان ذلك المعنى هو استفادة الفرض من هذا التركيب
 اي انه لا يقولون ذلك الا لظهوره وقت خلوه فدل ذلك على انه متعلق بقالوا
 فدم لا فاده الاحصاص ولا ساقى ذلك استحقاقه التقديم من جهة ان له طرف
 الكلام ايضا اذ لا تراجم بين المتضادات **فان قيل** هذا المعنى ايضا استفاد من
 المعد بالشرط لانه بدل على سوا المعد عند اسفا الشرط **قوله** السلس الاحير
 مفهوم الشرط مع لابه عند الكبر **قوله** واذا قدم معلو الفتح جواد عن سوال
 وهو ان معال العطف على معد يشي كقطر الله يستهري يتم على الواو المعد كمال
 اكلوا لا يوجب بعد العطف بل ذلك المعد فلا يلزم من عطفه له لسبب سبب عليه
 ان يكون استهرا **قوله** كما في سبب طينهم **قوله** بدلا للمعنى
 والذوق بمعنى ان ذلك هو الظاهر المتبادر ولا يتفرع فيه حوان ان يكون
 العطف على المعد ما حو ذام قيدته بان جعل المعد جزءا من المعطوف عليه فانه
 انما عد ذلك ليدل اقول من الظاهر المتبادر كما في قوله تعالى اذ اجابهم
 لا يسامرون ساعة ولا يستفدون فان الطرف مخصوص بالمعطوف عليه اذ
 لا معنى لقوله اذ اجابهم لا يستفدون لان الاستفاد من زمان في الاجل
 مسجل **قوله** لان الوصل بعضي بخبره ومنا شيه يعنى المناسبة معقوده
 في كمال الانقطاع وسببهه والمخارج معقوده في كمال الانقطاع **قوله** وشبهه
 وفيه تحت اما اوله فلانه ساقى من كلام الشارح مما هي كما لمقطعها حوقله
 ونظير سبب التث ان من اجلت من شيه طاهر واما ثانيا فلان هذا المعنى
 مما عر اجله والمفرد فيلزم الايضاح ولا حسن العطف المقدرى بالواو في المخرج
 مع انه شامع حسن الا ان لمع حسنه عند اللغا وشبهه انا هو في سبب
 المصنفين **قوله** المصنف خبرا وانما قبل احلا والكل في خبره والاشارة
 لا تحصر ما ذكره حوان ان يكون اخرى الجمل خبر العطا والاشارة والاشارة

قوله تبتداه ما جاز الفتح
 في حقه والاول من
 افا ذنها الاحصاص
 من جهة سبب